

تراثنا

نشرة فصلية تصدرها مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث

- * الإسهام في النشرة باب مفتوح لجميع العلماء والمحققين والباحثين والمعنيين بشؤون تراث أهل البيت عليه السلام.
- * الآراء المشورة لا تعبر عن رأي النشرة بالضرورة.
- * ترتيب المواضيع يخضع لأموار فنية وليس لأي أمر آخر.
- * النشرة غير ملزمة بنشر كل ما يصل إليها أو بإعادته إلى أصحابه

المراسلات تعنون باسم: هيئة التحرير.

دور شهر - خيابان شهيد فاطمي - كوچه ٩ - پلاك ١ و ٣

هاتف: ٥ - ٣٧٧٣ ٠٠٠١ - فاكس: ٢٠ - ٣٧٧٣ ٠٠٠٢.

البريد الإلكتروني: turathona@rafed.net e-mail

ص. ب. ٩٩٦ / ٣٧١٥٦٥٣٧٧١ - قم - الجمهورية الإسلامية في إيران.

تراثنا.

العدد: الثاني [١٥٤] السنة التاسعة والثلاثون/ ربيع الآخرة - جمادى الآخرة ١٤٤٤ هـ.

الإعداد والنشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث.

الكمية: ٢٠٠٠ نسخة.

الفلم والألواح الحساسة: تيزهوش - قم.

المطبعة: الوفاء - قم .

الاشتراك السنوي: ١٠٠٠٠ تومان في إيران، و ٢٥ دولاراً أمريكياً في بقية

أنحاء العالم.

تراثنا

صاحب الامتياز:
مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث

المدير المسؤول:
السيد جواد الشهرستاني

السنة التاسعة والثلاثون

العدد الثاني [١٥٤]

محتويات العدد

- * مصنفات المدرسة العلمية البحرانية في علوم القرآن.
إبراهيم علي السفسيف ٧
- * أبو سهل النوبختي والوثائق المبكرة عن عصر الغيبة.
د. محمد جواد نور الدين فخر الدين ٨٢
- * تاريخ الحوزات العلمية عند الشيعة الإمامية (حوزة قزوين) (١).
الشيخ عدنان فرحان القاسم ١٢٢
- * نظرة في تحقيق نص مجهول المؤلف مع فوائد تحقيقيّة.
د. علي عباس الأعرجي ١٧٢

ISSN 1016 - 4030



١٤٤٤ هـ

ربيع الآخرة - جمادى الآخرة

* إجازة الشيخ آقا بزرك الطهراني للشيخ محمد رضا الطبسي النجفي.

..... الشيخ ناصر الدين الأنصاري ١٨٣

* تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح.

..... د. حميد عطائي نظري ٢١٨

* من ذخائر التراث:

* شرح القصيدة الفرزدقية في مدح الإمام زين العابدين عليه السلام لمؤلف مجهول.

..... تحقيق: د. هدى صالح محمد علي الربيعي ٢٣١

* من أنباء التراث.

..... هيئة التحرير ٣٠٩

* صورة الغلاف: نموذج من مخطوطة (شرح القصيدة الفرزدقية في مدح الإمام

زين العابدين عليه السلام) لمؤلف مجهول. والمنشورة في هذا العدد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح

(الضبط القريب والضبط الغريب)^(١)

د. حميد عطائي نظري



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنّ تصحيح النصوص وعرض التراث المدوّن القديم في حُلّة جديدة حديثة وبأسلوب علمي هو فنّ معقّد وصناعة حسّاسة ودقيقة للغاية، وتوجد هناك نقاط مهمّة في هذا المجال وجديرة بالاهتمام لا يمكن إعداد تصحيح منقّح ومنهجي للتراث الإسلامي القيم إلّا من خلالها. وأحاول في سلسلة الملاحظات التي دوّنتها تحت عنوان: (تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح) أن أشير إلى بعض هذه النقاط المفيدة والمثمرة التي واجهتها خلال عملي في تصحيح النصوص الكلامية عسى أن تكون مفيدة ومثمرة للأشخاص المهتمّين بهذا المجال.

وقد تناولنا خلال بحثنا هذا أموراً غالباً ما يغفل عنها البعض في تصحيحه للنصوص، وإن كانت بعض الكتب التي تناولت طرق تصحيح النصوص^(٢) قد

(١) تمت ترجمة المقالة إلى العربية من قبل هيئة التحرير.

(٢) انظر: مقالة الأستاذ جوياء جهانبخش تحت عنوان: دربارہ تصحيح متون (خلاف آمد عادت در تصحيح متون كهن)، مجلّة: آينه ميراث، العدد ٧ و ٨: ١٠٦ إلى ١١٢.

تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح ٢١٩

أشارت إليها، إلا أن أغلبها بقي في منأى عن أنظارهم، مما يؤدي إلى الوقوع في العديد من الاشتباهات والإرباك في تحقيق النصوص.

فعندما يواجه المصحح الاختلافات الموجودة في النسخ - في أثناء تصحيحه للنصوص - يحاول ضبط الكلمة أو العبارة بناء على الأدلة والشواهد، فإذا لم يجد في النسخ دليلاً أو شاهداً يدل على صحة الضبط أو رجحانه فبطبيعة الحال يختار الضبط الذي يكون أقرب إلى ذهنه وأكثر استئناساً به، وقد يؤدي هذا الأمر أحياناً إلى انحراف ذهن المصحح عن الضبط الصحيح؛ وبعبارة أخرى: إن المصحح حينما يواجه ضبطين متشابهين يبدو - من النظرة الأولى - أن كليهما معتبر، فحينها يميل تلقائياً إلى الضبط الأقرب لذهنه، وبصورة لا إرادية يستبعد الضبط الغريب عن ذهنه، وبالتالي فإن الضبط الغريب عن الذهن - الذي قد يكون أحياناً ضبطاً صحيحاً أو راجحاً، ولا بد أن يثبت في النص - يُحذف ويُؤتى في مكانه خطأ - من قبل المصحح - الضبط القريب الذي يأنس به ذهن المصحح. ولتوضيح ذلك يمكننا الاستعانة بمثال ليكون الأمر أكثر وضوحاً للقارئ:

في رسالة جواب المسائل الطرابلسيات الثانية، للشريف المرتضى جاءت

العبارة التالية:

«وَلَا يَكُونُ تَكْلِيفُنَا مَعْرِفَةَ ذَلِكَ الْحَقِّ تَكْلِيفًا بَمَا لَا يُطَاقُ»^(١)، وفي بعض النسخ المتوفرة اليوم جاءت عبارة: «لما لا يطاق» بدلاً عن عبارة: «بما لا يطاق»؛ بناء على هذا فإن كلا حالتَي الضبط المذكورتين موجودتان في نسخ الرسالة، ويمكن لكلا الضبطين - من حيث المعنى وقواعد اللغة العربية - أن يكونا

(١) رسائل الشريف المرتضى ١ / ٣١٢.

صحيحين، فعلى هذا الأساس يمكننا أن ننتخب كلا الموردين وتثبيته في النص؛ ولكن يبقى السؤال: أي واحد من كلا الضبطين هو الصحيح؟ أو يكون هو الأرجح على أقل تقدير؟

ففي هذا المورد - والموارد المشابهة له - قد يكون المصحح قد تسرع في اختيار ضبط عبارة: «تكليف بما لا يطاق» بدلاً عن عبارة: «لما لا يطاق»، وقد يكون السبب في ذلك هو شياع استعمال هذه العبارة في النصوص الكلامية في القرون الهجرية الوسطى والمتأخرة - أي: من القرن السادس وما بعده - فكانت أقرب وأنس إلى ذهنه فرجح عبارة: «تكليف بما لا يطاق» على ضبط عبارة: «تكليف لما لا يطاق» الغربية نسبياً عن ذهنه، في حين لو كان لدى المصحح قليل من التدقيق والتأمل في الأمر لأدرك أن اصطلاح: «تكليف لما لا يطاق» في الحقبة التي تمّ فيها تأليف رسالة الشريف المرتضى في القرن الخامس الهجري كان أكثر شيوعاً واستعمالاً في مثل هذه المواضع خلافاً للقرون المتأخرة، ولربما يكون هذا الأمر شاهداً على أن الضبط الراجح في رسالة السيد المرتضى - على أقوى الاحتمالات - هو عبارة: «تكليف لما لا يطاق» وليست عبارة: «تكليف بما لا يطاق»، وفيما لو قمنا بالبحث في المؤلفات الأخرى للشريف المرتضى (ت ٤٣٦هـ) وكذلك في سائر المؤلفات المقارنة له في ذلك العصر؛ نستنتج أن اصطلاح: «تكليف لما لا يطاق» كان أكثر تداولاً وشيوعاً في النصوص الكلامية في أكثر المواضع آنذاك، وإذا ما قارنا بين موارد الاستعمالين، فإنّ موارد: «تكليف بما لا يطاق» قليلة جداً، علماً أنّه يحتمل أيضاً أنّ بعض تلك الموارد القليلة التي شوهدت في نصوص تلك الحقبة قد يكون منشؤها من أخطاء الكتاب وتهاون المصححين، أي: إنهم وضعوا في النصّ (بها) عوضاً عن (لما)؛ لأنّه أقرب إلى ذهنهم. ومن أجل إثبات هذا الأمر قمنا باستقصاء استعمال تركيب (بها لا يطاق) و(تكليف لما لا يطاق)

تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح ٢٢١

الموجودة في النصوص الكلامية للشريف المرتضى وبعض المتكلمين في تلك الحقبة لنرى أيهما كان أكثر استعمالاً آنذاك.

ومن خلال البحث في المجموعة الكومبيوترية لمؤلفات الشريف المرتضى (علم الهدى) نستنتج أنه في غير المورد المذكور في رسالة الطرابلسيات الثانية، لم ترد عبارة: «تكليف بما لا يطاق» في أي كتاب كلامي من كتب الشريف المرتضى ولا عبارة: «تكليفاً بما لا يطاق»، وحتى في هذا المورد أعتقد أن منشأ ذلك من خطأ الكاتب أو المصحح، ولكن عوضاً عن ذلك جاءت عبارة: «تكليفاً لما لا يطاق» أو «تكليفٌ لما لا يطاق» في مواضع عديدة:

(١) «وليس إذا لم يقبح هذا الفعل من حيث كان تكليفاً لما لا يطاق لا يجب قبحه»^(١).

(٢) «لكان مكلفاً لما لا يطاق»^(٢).

(٣) «وليس ذلك بتكليف لما لا يطاق»^(٣).

(٤) «نحو كون الظلم ظليماً، والكذب كذباً، ونحو كون الفعل إرادة القبيح،

وأمرأً بالقبيح وجهلاً وكفراً بالنعمة وتكليفاً لما لا يطاق، إلى ما شاكل ذلك»^(٤).

(٥) «لأن من عرف كون الفعل كفراً للنعمة وجهاً، وتكليفاً لما لا يطاق،

لا بد من أن يعلم قبحه إذا ارتفع اللبس»^(٥).

(١) الشافي في الإمامة ٢ / ١٩.

(٢) الشافي في الإمامة ٣ / ١٥٠.

(٣) الشافي في الإمامة ٤ / ٣١٥.

(٤) الملخص في أصول الدين: ٣١١.

(٥) الملخص في أصول الدين: ٣١٢.

(٦) «وجوه القبح معلومة، فإذا لم يكن الفعل كذباً، ولا ظلماً، ولا إرادة لقبیح، ولا تكليفاً لما لا يطاق، إلى غير ذلك من وجوه القبح»^(١).
(٧) «وذلك لأن ما قالوه إذا لم يؤثر في كون ما ذكرناه تكليفاً لما لا يطاق لم يؤثر في نفي ما ألزمناه عنهم»^(٢).

(٨) «وإنما قبح ذلك؛ لأنه تكليف لما لا يطاق ويتعدّر وجوده»^(٣).

(٩) «فهو مكلف لما لا يطاق»^(٤).

وكذلك جاءت عبارة: «تكليف ما لا يطاق» في موارد عديدة عوضاً عن

العبارتين الآنفيتين:

(١) «وهل هذا إلا تكليف ما لا يطاق»^(٥).

(٢) «وليس ذلك أقبح من تكليف ما لا يطاق»^(٦).

في خمسة موارد من كتاب الذخيرة^(٧).

في مجموعة رسائل الشريف المرتضى^(٨).

في كتاب الشافي في الإمامة^(٩).

(١) الذريعة إلى أصول الشريعة ٢ / ٨١٢.

(٢) أمالي المرتضى ٢ / ١٦٤.

(٣) الذخيرة في علم الكلام: ١٠٠.

(٤) رسائل الشريف المرتضى ٢ / ٣١٨.

(٥) أمالي المرتضى ٢ / ٣٨.

(٦) نفس المصدر: ٦٨.

(٧) الذخيرة: ١٠٠، ١٠١، ١٠٣، ١٠٦، ١٢١.

(٨) مجموعة رسائل الشريف المرتضى ١ / ٣١١، ٣٩٧، ٢ / ٤٥، ٤٦، ٣ / ١١٣، ٤ / ٣١١.

(٩) كتاب الشافي في الإمامة ١ / ٨٣، ٨٦، ٢ / ٦٥، ٧، ١٤، ١٩، ٢٤، ١٠٣.

تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح ٢٢٣

ما يلفت النظر هو أنّ اصطلاح: «تكليف ما لا يطاق» قد ورد في مؤلفات الشيخ المفيد (ت ٤٣١هـ)، أستاذ علم الهدى، عوضاً عن عبارتي: «تكليف لما لا يطاق» أو «تكليف بما لا يطاق»، أي: إنّ حرف: (ما) ورد من غير حرفي الجرّ (الباء) و(اللام):

(١) «إنّ المأمور باتباعه غير المأمور بالاتباع ولا بدّ من تمييز الفريقين بالنصّ وإلا وقع الالتباس وكان فيه تكليف ما لا يطاق»^(١).

(٢) «أو تكليف ما لا يطاق وإيجاب ما يتعدّر فيه الإيجاد»^(٢).

(٣) «والرجوع إليهم في حال الاضطرار والفقر إلى حضورهم لإقامة الفرائض من صلوات وزكوات وحجّ وجهاد تكليف ما لا يطاق»^(٣).

وكثيراً ما استخدم تركيب: «تكليف ما لا يطاق» أيضاً في المتون الكلامية في القرون المتأخّرة مثله مثل: «تكليف بما لا يطاق». علماً أنّ بحثنا هنا قد سلّطنا فيه الضوء على خصوص عبارتي: «تكليف لما لا يطاق» و«تكليف بما لا يطاق»، وأنّه أيّهما كان أكثر استخداماً وشيوعاً في النصوص في عهد الشريف المرتضى. هذا وإنّما تمّت الإشارة إلى موارد استخدام عبارة: «تكليف ما لا يطاق» من أجل شبهها بكلا العبارتين المعنيتين بالذكر.

هذا وقد وردت عبارة: «تكليف بما لا يطاق» في مؤلفات الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) الكلامية - وهو تلميذ الشريف المرتضى - مرّة واحدة، وعبارة: «تكليف لما

(١) المسائل العُكبرية: ٤٧.

(٢) المُقْبَعَة: ٧١٧.

(٣) الإفصاح في الإمامة: ٢٩.

لا يطاق» ستّ مرّات، كما وردت عبارة: «تكليف ما لا يطاق» في عدّة موارد:
 (١) «وإنّما قبح ذلك؛ لأنّه تكليف لما لا يطاق بدلالة أنّه متى كان ذلك متأتّياً
 لم يقبح الأمر به»^(١).

(٢) «وإلّا كان ذلك تكليفاً لما لا يطاق»^(٢).

(٣) «وهو تكليف لما لا يطاق»^(٣).

(٤) «وليس لأحد أن يقول: هذا تكليف لما لا يطاق وحوالة على غيب»^(٤).

(٥) «وليس لأحد أن يقول: هذا تكليف لما لا يطاق وحوالة على غيب؛ لأنّ

هذا الوالي ليس يعرف ما قصّر فيه بعينه من النظر والاستدلال»^(٥).

(٦) «وليس لأحد أن يقول هذا تكليف لما لا يطاق»^(٦).

(٧) «إلّا أنّه تكليف بما لا يطاق»^(٧).

إنّ بعض الموارد التي جاءت بها عبارة: «تكليف ما لا يطاق» في كتب الشيخ

الطوسي هي كالتالي:

(١) انظر في ثمانية مواضع من كتاب التبيان في تفسير القرآن: (٢/٢١٦،

٢٥٧، ٣٩٦؛ و٣/٢٠٩؛ ٦/٤٨٤؛ ٧/٣٧٩؛ ١٠/١٨٥، ٢٣٢).

(١) تمهيد الأصول في علم الكلام: ١٥٤.

(٢) تمهيد الأصول في علم الكلام: ٣٥٦.

(٣) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: ٣١٤.

(٤) تلخيص الشافي ١ / ١٠١.

(٥) تلخيص الشافي ٤ / ٢٢٣.

(٦) الغيبة للطوسي: ١٠١.

(٧) الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: ١٠٥.

تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح ٢٢٥

(٢) وثلاث مرّات في كتاب تلخيص الشافى: (١/٢٤٩، ٢٧٦؛ ٤/٢١٩).

(٣) وأربع مرّات في كتاب الغيبة: (٥؛ ١٠؛ ١٣؛ ٩٦).

(٤) ومرة واحدة في كتاب الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: (١٠٥).

كذلك فإنّ عبارة: «تكليف بما لا يطاق» لم ترد أبداً في كتاب تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي (ت ٤٤٧هـ) المعروف بخليفة المرتضى في حلب، وجاءت عبارة: «تكليف لما لا يطاق»^(١) عوضاً عنها مرّة واحدة، وعبارة: «تكليف ما لا يطاق» مرّة في نفس الصفحة التي جاءت فيها عبارة: «تكليف لما لا يطاق»^(٢)، ومرّتان في مكان آخر من كتابه^(٣).

وكذلك أيضاً استفاد سديد الدين الحمصي الرازي - وهو من أعلام القرنين السادس والسابع الهجري - سبع مرّات من عبارة: «تكليف ما لا يطاق» في كتابه المنقذ من التقليد^(٤)؛ ومرّتين من عبارة: «تكليف / تكليفاً لما لا يطاق»^(٥)، ولم ترد فيه عبارة: «تكليف بما لا يطاق» أبداً.

ووردت أيضاً عبارة: «تكليف بما لا يطاق» مرّة واحدة في كتاب المغني^(٦) للقاضي عبد الجبار المعتزلي (ت ٤١٥هـ)، في حين أنّ عبارة: «تكليف ما لا يطاق» قد ذكرت فيه أكثر من عشرين مرّة، وذكرت عبارة: «تكليف / تكليفاً / مكلفاً لما

(١) تقريب المعارف: ١١٢.

(٢) تقريب المعارف: ١١٢.

(٣) تقريب المعارف: ١٢٠.

(٤) المنقذ من التقليد ١/٢٠٢، ٢٠٥، ٢٦٤؛ ٢/١١، ٢٥٧، ٢٩٧، ٣٨٢.

(٥) المنقذ من التقليد ١/٢٤٤، ٢٩٧؛ ٢/٢٥٥.

(٦) المغني ١٣/٦٩.

لا يطاق» ستّ مرّات تقريباً^(١).

وكذلك في تعليق شرح الأصول الخمسة للمانكديم (ت ٤٢٥هـ) - وهو نصّ يعود إلى عصر الشريف المرتضى - فقد استعملت فيه نفس العبارتين أو مشابه لهما، حيث وردت عبارة: «تكليف لما لا يطاق» فيه (١٣ مرّة في الصفحة: ٢٦٧، وأربع مرّات في الصفحات: ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، وأربع مرّات في الصفحات: ٢٧١، ٢٧٤، ٤٠٧)؛ ووردت عبارة: «تكليف ما لا يطاق» (١٠ مرّات في الصفحات: ٤٠، ٢٢٥، ٢٦٢، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧١، ٣١٠، ٣٤٣، ٣٥٢) فهما أكثر استعمالاً من عبارة: «تكليف بما لا يطاق» التي وردت مرّة واحدة فقط في الصفحة: (٢٨) وحتّى في هذا المورد هناك احتمال قويّ أنّ منشأ ذلك هو خطأ الكاتب أو المصحّح.

ويمكننا أن نستنتج ممّا تقدّم أنّ المتكلّمين - على ما يظهر - كثيراً ما كانوا يستفيدون في القرون الهجرية الوسطى من عبارتي: «تكليف لما لا يطاق» و«تكليف ما لا يطاق»، ولكن في القرون الوسطى والمتأخّرة - أي: حوالي القرن السادس تقريباً وما بعده - شاع استعمال عبارة: «تكليف بما لا يطاق» عوضاً عن عبارة: «تكليف لما لا يطاق»، بحيث هجرت شيئاً فشيئاً عبارة: «تكليف لما لا يطاق» وتُرك استعمالها وغابت عن أذهان المؤلّفين والقراء، في حين أنّ عبارة: «تكليف ما لا يطاق» بقي استعمالها بكثرة في القرون الهجرية الوسطى والمتأخّرة.

بناء على هذا فإنّ عبارة: «تكليف لما لا يطاق» كانت شائعة في عصر الشريف المرتضى خلافاً لعبارة: «تكليف بما لا يطاق»، ولكن فيما بعد وبمرور الزمان شاع استعمال عبارة: «تكليف بما لا يطاق»، وهذا الأمر بحدّ ذاته يمكن أن يكون دليلاً

(١) المغني ٦/٦٦؛ ١٦/٧١؛ ١١/٣٩١، ٤٣٠؛ ١٣/٦٨؛ ١٧/١٦٧.

تصحيح النصوص بين الضبط والتصحيح ٢٢٧

للمصحح ليختار من بين الضبط المذكور للعبارتين عبارة: «تكليف لما لا يطاق» ويجعلها في نص رسالة الشريف المرتضى. وتوجد هنا قاعدة أخرى جديدة بالاعتقاد، ويمكنها أن تكون مؤيدة للضبط الذي اخترناه؛ فقد ذكر في فنّ تصحيح النصوص القاعدة التالية: (الضبط الأكثر صعوبة هو الأرجح)^(١)، بناء على ذلك - على سبيل المثال - أنّ الضبط الأصعب من عبارتي: «تكليف لما لا يطاق» و«تكليف بما لا يطاق» هو الضبط الأوّل؛ لأنّه هنا هو (الضبط الغريب والمهجور) على ما يبدو، وهو الضبط الأرجح؛ لأنّه من المحتمل قوياً أنّ الكتاب والمصححين فيما بعد هم الذين غيروا العبارة وتصرّفوا بها وحوّروها إلى ضبط أبسط وأكثر تداولاً وهي عبارة: «تكليف بما لا يطاق».

فإذا افترضنا أنّ النصّ الذي نقوم بتصحيحه هو نصّ يرجع تاريخه إلى القرون الهجرية الوسطى أو المتأخّرة، ففي هذه الحالة - مع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ مصطلح: «تكليف بما لا يطاق» كان أكثر استعمالاً من عبارة: «تكليف لما لا يطاق» في الفترات المذكورة - علينا أن نتأمّل أكثر عند انتخاب الضبط الأرجح؛

(١) فيما يخصّ هذه القاعدة انظر الكتاب القيم للأستاذ جويّا جهانبخش في فنّ تصحيح المتون تحت عنوان: راهنمای تصحيح متون، مركز نشر ميراث مكتوب، الطبعة الثانية: ٤٩ وكذلك مقالته تحت عنوان: تأملات نظريّة كارآمد در تصحيح متون ادبي، مجلّة: آينه ميراث، العدد ٤٢: ٢٤ إلى ٧٣، وبالخصوص الصفحة ٣٥-٤٢. كذلك انظر مقالة: الأستاذ محمود اميدسالار تحت عنوان: ضوابط تصحيح متن (علامة قزويني وفن تصحيح متن)، نامه بهارستان، فروردين ١٣٨٧ - العدد ١١ و ١٢: ١٨٩ إلى ٢٠٦، وبالخصوص الصفحة ١٩٦؛ وقد طبعت مرّة أخرى في كتاب: سى ودو مقاله در نقد وتصحيح متون ادبي، بنياد موقوفات دكتور محمد افشار، طهران، ١٣٨٩ هـ ش: ٢٨٣-٣١٦.

لأن قاعدة (الضبط الأصعب هو الأرجح) من جانب تكون مرجحة لضبط: «تكليف لما لا يطاق»، ومن جانب آخر فإن كثرة استعمال ضبط: «تكليف بما لا يطاق» في القرون الهجرية الوسطى والمتأخرة مؤيدة لهذا الضبط بحسب الفرض، عندها تتعارض هنا نتيجة القاعدة المذكورة مع مقتضى كثرة الاستعمال، فلذلك علينا أن نبحث عن أدلة أخرى تكون مرجحة لأحد الضبطين، إلا إذا قلنا: إن الترجيح مع الضبط الأكثر شيوعاً.

وعلى أي حال حتى لو كان ما قلناه عن الضبط الأرجح من بين عبارتي: «تكليف لما لا يطاق» و«تكليف بما لا يطاق» - فيما يتعلق بالنصوص الأولى وكتابات القرون الهجرية الوسطى والمتأخرة - أمراً قابلاً للنقاش، ولكن لا نقاش في أمر مسلم وهو أنه لا يحق للمصحح أن يعول على الكلمة أو العبارة التي اعتاد عليها ذهنه ولسانه وأنس بها، أو أن يثبت في النص تلك القراءة التي تكون أقرب إلى ذهنه دون اكتراث؛ بل يجب عليه أن يتنبه إلى السياق والوقت الذي كُتب فيها النص، والنظر إلى النصوص المعاصرة للنص الذي يقوم بتصحيحه، وأي ضبط منها كان أكثر استخداماً وشيوعاً، فإن كثرة الاستعمال هذه - على الأقل - يمكنها أن تكون بمثابة قرينة على ترجيح ضبط معين دون غيره في الحالات التي يواجهها المصحح عدّة أضبط مختلفة في النسخ، ولا خيار له سوى اختيار واحد منها.

بناء على هذا يمكننا أن نستنتج بأن البحث والتنقيب في سائر كتب المؤلف والنصوص المشابهة والمعاصرة للنص المعني بالتصحيح كثيراً ما يساعد ويمهّد الطريق لتعيين الضبط الصحيح أو الأرجح ولا بدّ للمصححين أن يأخذوا ذلك بنظر الاعتبار.

المصادر

- ١- الإفصاح في الإمامة: المفيد، محمد بن محمد بن نعمان، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ هـ.
- ٢- الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: الطوسي، محمد بن الحسن بن علي، الطبعة الثانية، دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٦ هـ.ق.
- ٣- الأمالي (عُرر الفوائد ودُرر القلائد): الموسوي، الشريف المرتضى علي بن الحسين، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، ذوي القربى، قم، ١٤٢٨ هـ.
- ٤- التبيان في تفسير القرآن: الطوسي، محمد بن الحسن بن علي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٥- تقريب المعارف: الحلبي، تقي بن نجم، تحقيق: فارس تبريزيان (الحسون)، الناشر: المحقق، ١٤١٧ هـ.ق.
- ٦- تلخيص الشافي: الطوسي، محمد بن الحسن بن علي، قدّم له وحقّقه: السيّد حسين بحر العلوم، نشر المحبّين، قم، ١٣٨٢ ش.
- ٧- تمهيد الأصول: الطوسي، محمد بن الحسن بن علي، قدّم له وصحّحه: الدكتور عبد المحسن مشكاة الديني، انتشارت جامعة طهران، طهران، ١٣٥٩ ش.
- ٨- الذخيرة في علم الكلام: الموسوي، الشريف المرتضى علي بن الحسين، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١١ هـ.
- ٩- الذريعة إلى أصول الشريعة: الموسوي، الشريف المرتضى علي بن الحسين، تصحيح: أبو القاسم گر جي، مؤسّسه انتشارات وچاپ دانشگاه طهران، طهران ١٣٧٦ ش.

٢٣٠ تراثنا / ١٥٤

- ١٠- رسائل الشريف المرتضى: الموسوي، الشريف المرتضى علي بن الحسين، تحقيق: السيد مهدي رجائي، قم، الطبعة الأولى، دار القرآن الكريم، ١٤٠٥ هـ.
- ١١- الشافي في الإمامة: الموسوي، الشريف المرتضى علي بن الحسين، حققه: السيد عبد الزهراء الحسيني، الطبعة الثانية، مؤسسة الصادق عليه السلام، طهران، ١٤٢٦ هـ.
- ١٢- شرح الأصول الخمسة: تعليق المانكديم، اعتنى بها: سمير مصطفى رباب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٢ هـ.
- ١٣- الغيبة: الطوسي، محمد بن الحسن بن علي، تحقيق: عباد الله طهراني وعلي أحمد ناصح، مؤسسة المعارف الإسلامية، الطبعة الثالثة، قم، ١٤٢٥ هـ.ق.
- ١٤- المسائل العُكبرية: المفيد، محمد بن محمد بن نعمان، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣ هـ.
- ١٥- المُغني في أبواب التوحيد والعدل: القاضي عبد الجبار بن أحمد، الهمداني، نشر المؤسسة المصرية، القاهرة، ١٩٦٥ هـ.
- ١٦- المقنعة: المفيد، محمد بن محمد بن نعمان، الطبعة الرابعة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧ هـ.
- ١٧- الملخص في أصول الدين: الموسوي، الشريف المرتضى علي بن الحسين، تحقيق: محمد رضا الأنصاري القمي، مركز نشر دانشگاهي وكتابخانه مجلس شورای اسلامی، طهران، ١٣٨١ ش.
- ١٨- المنقذ من التقليد: الحَمَصي الرازي، سديد الدين، حققه: السيد أحمد الحسيني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٢ هـ.ق.